

86 - الجامع الكبير للإمام الترمذي | رقم الحديث من 218 إلى

الحديث 718 | | د.ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم فالحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين

اما بعد قال الترمذي علينا وعليه رحمة الله - [00:00:01](#)

بعض ما جاء في صحفة الصائم حدثنا احمد بن منيع وهو الحافظ صاحب المسند قال حدثنا ابو معاوية وهو ابو معاوية الضريير

محمد ابن خادم عن سعد بن طريف عن عمير ابن مأمون عن الحسن ابن علي قال - [00:00:27](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحفة الصائم الدهن والمجمر وهذا الحديث هو حديث ضعيف ولا داعي لمعرفة معناه لانه حديث

باطل ليس بصحيح لما اورده الترمذي بهذا الاسناد قال هذا حديث غريب. واذا اطلق لفظة غريب اراد بها ضعيف وقلنا بان الاحاديث

على هذه الشاكلة - [00:00:51](#)

مما قال فيه كلمة ضعيف ولم يسمعه ولم يشفعها بحسن او بحسن صحيح غريب فيريد به انه حديث ضعيف قال هذا حديث غريب

ليس اسناده بذاك اي ليس اسناده بذات القوي - [00:01:24](#)

لانه يشتغل في الخبر حتى يقبل ان يكون قويا. صحيحا او حسنا ثم قال لا نعرفه الا من حديث سعد ابن طريف اي من حديث سعد

بن ظريف وسعد النظرير يروي الخبر عن عمير بن مأمون عن الحسن - [00:01:45](#)

ثم بين حكمه وهذا من جودة التصنيف عند الترمذي علينا وعليه رحمة الله انه يبسط العلم ويسهل الفائدة قال وسعد ابن طريف

يضعف ويقال عمير بن مأمون ايضا ثم قال باب ما جاء قبل كلمة يضعف منام انه اشبه بالمتفق على تضعيفه - [00:02:06](#)

يعني اوتي بصيغة الفعل وفهم مضعف عند المتقدمين مضعف عند المتأخرين باب ما جاء في الفطر هو الاضحى متى يكون؟ متى

يحصل هذا ثم قال حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا يحيى ابن اليمان - [00:02:35](#)

عن معمر وهذا هو محمر ابن راشد عن محمد ابن المنكر وهو الامام الجليل محمد ابن المنكر المتوفى نسيت وفاته بالضبط ولا اريد

ان اخطأ في شيء لست متأكدا منه - [00:02:54](#)

لكنهم متفق على جلالتهم وامامتهم وفضلهم والامام مالك بقي يرقبه سنتين لينظر هل يكتب عنه ام لا قال وكان اذا ذكر رسول الله صلى

الله عليه وسلم بكى حتى نرحمه - [00:03:18](#)

وللشيخ محمد محمود الطحان محاضرة قديمة بعنوان البكاء من خشية الله ذكر فوائده عن محمد ابن المنكر كثيرة وانه استيقظ ذات

يوم يقرأ القرآن في صلاة الليل فصار يبكي ثم جاءه اهله وبقي يبكي - [00:03:40](#)

ثم ذهبوا الى الربيع بن خثيم وهو جاره وقالوا انظر ماذا به؟ هل يطلبه احد؟ هل اذاه احد فسأله مالك؟ قال قرأت القرآن في الصلاة

فمر علي قوله تعالى وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون - [00:04:02](#)

وهي نعم غاية من كتاب الله تقضى المضاجع كانوا يعملون الصالحات ويخافون من الله والان صرنا نقترب المعاصي والسيئات ولا

تأتينا تلك الخشية فلتجد احدنا مستريحا على ما به من سوء نسال الله العافية والسلامة - [00:04:21](#)

وهو امام من الائمة وفاضل من فضلاء الحديث والفقه والتفسير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطر يوم

يفطر الناس ولذلك الفطر لما يهدي العيد يفطر الناس اجمع اجمعون حينما يرون الهلال يراقبون الهلال يوم تسع وعشرين - [00:04:50](#)

في الليلة ينظرون هل هي ليلة ثلاثين ام هل هي ليلة الواحد من شوال؟ فاذا رُئي الهلال افطروا وكبروا وفرحوا بنعمة الله واذا لم يري الهلال اكمل عدة رمضان ثلاثين يوماً. ثم استقبلوا العيد اللي هو واحد شغل - [00:05:18](#)

الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس. وكذلك الاضحى حينما يضحي الناس يضحون اجمعين يقول سألت محمدا قلت له محمد ابن المنكر سمع من عائشة؟ قال نعم يقول في حديثه سمعت عائشة - [00:05:40](#)

الامام البخاري اعتنى بمسألة السماء اعتناء واسعا وتلميذه الترمذي اعتنى ومن مصادر الترمذي في الحديث مصادر شفوية ومصادر كتابية وهنا يسأل البخارية وعندك اطلاق العلاقات سألت محمد او قال محمد فهو يريد محمد ابن اسماعيل البخاري - [00:06:01](#)

وتستفيد فائدة هنا من البخاري حينما بين كيف علم البخاري انه سمع من عائشة قال يقول في حديثه اي ان محمد ابن المنكر صحت الاسانيد انه حينما يروي عن عائشة في بعض الاحاديث يقول في حديث سمعت عائشة - [00:06:27](#)

ولذلك من شروط الصحة الاتصال والاتصال تماما حيث لكل راوي من الراوي بيده ويعرف هذا بانه صرح الراوي باحدى صيغ السماء حدثنا اخبرنا انبأنا سمعت قال لنا فاذا لم يأتي بها واتى بلفظة عم مثل هنا قال عن عائشة ما قال سمعت عائشة - [00:06:48](#)

يشترى ثلاث شروط ان لا يكون مدلسا ومحمد ابن المنكر ليس مدلسا المعاصرة يعني يعيشها في عصر الروح اللي هو قد عاصر ام المؤمنين عاصروا ان يثبت سماعه يعني في احاديث اخر انه قد صرح بالسماع في ان يقول حدثنا او اخبرنا او انبأنا فهو قد قال في بعض الاحاديث سمعت عائشة - [00:07:10](#)

فدل على انه سمع الحديث رجاله كلهم ثقات فالحديث قد صح وصار الخبر صحيحا ولذا قال هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه ثم قال الترمذي بعض ما جاء في الاعتكاف اذا خرج منه. المعتشف هو الذي يحبس نفسه - [00:07:30](#)

في المسجد مريدا الطاعة والعبادة وبفضل الله تعالى وجدنا في هذه البلاد وفي المساجد القريبة منا الناس في هذه البلاد يعتكفون فيحبسون انفسهم على طاعة الله تعالى حدثنا محمد ابن بشار اللي هو من دار المولود عام سبع وستين ومئة - [00:07:52](#)

والمتوفى عام اثنتين وخمسين ومئتين. قال حدثنا ابن ابي عدي وهو محمد ابن ابن يحيى ابن ابي علي. المتوفى عام اربع وعشرين ومئتين قال انبأنا حميد الطويل وهو حميد ابن ابي حميد طويل متوفى عام اثنتين واربعين ومئة - [00:08:17](#)

عن انس ابن مالك وهو قد لقي انسا وسمع منه احاديث كثيرة وحميد مدلس وهنا قال عنه والقياس ان خبر المدلس لا يقبل لكن هنا حتى عند اللبس فالواسطة معلومة - [00:08:37](#)

لان ما لم يسمعه حميد من انس فقد سمعه من ثابت بن اسلم البناني فتكون الرواية مقبولة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الاواخر من رمضان - [00:08:53](#)

فمن يعتكف عاما فلما كان في العام المقبل اعتكف عشرين وهنا ملامح عظيم كريم من النبي صلى الله عليه وسلم ان الانسان اذا شرع في امر مسنون فعليه ان يثبتته - [00:09:10](#)

فلما شرع النبي صلى الله عليه وسلم الاعتكاف اثبته فلما شغل عنه في عام الاعوام اعتكف في العام الاخر عشرين حتى يكون قد ادى ما عليه وقد قضى ما اعتاد عليه - [00:09:28](#)

لان الانسان اذا شرع في شيء ثم تركه كانه يعني انت لو فرضت ان تقرأ يومين يومين جزء ثم تأتيك ايام تترك القراءة كأنك زهدت في كتاب الله والانسان لا لا يستغني عن كتابه - [00:09:45](#)

او جاهدت لنفسك منهج يوميا تقرأ عشرة احاديث من صحيح البخاري مثلا ثم تركتها لا ينبغي على الانسان اذا واظب على عمل ان يثبتته هذا من السنة الثابتة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:01](#)

قال هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث انس ابن مالك واختلف اهل العلم في المعتكف اذا قطع اعتكافه يعني لو فرضنا الانسان فيها نوع الاعتكاف وذهب الى بيته قبل ان يتم الاعتكاف - [00:10:17](#)

يعني نوى ان يعتزوا في العشر الاواخر ثلاثة ايام وقطع الاعتزال خلص منه الى البيت واترك الاعتجاز فقال واختلف اهل العلم في المعتشف اذا قضى اعتكافه قبل ان يتمه على ما نوى - [00:10:34](#)

فقال بعض اهل العلم اذا نقض اعتكافه وجب عليه القضاء. بعضهم غالب القضاء ومذهب الحنفي على ان كل نافلة يشرع بها الانسان يجب عليه ان يتمها واحتجوا بالحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من اعتكافه فاعتكف عشرة من شوال وهو قول مالك الامام مالك قال بهذا - [00:10:49](#)

طبعاً الامام مالك قال هذا في الاعتكاف باعتبار ان النبي صلى الله عليه وسلم قد قضى في شوال وفي الحديث هذا انه قد قضاه في العام القادم وعند الحنفية مطلقاً ان من شرع في شيء مندوب وجب عليه اتمامه. فان لم يتمه قضاء - [00:11:12](#) وقال بعضهم ان لم يكن عليه نذر عكاف او شيء اوجبه على نفسه. وكان متطوعاً فخرج فليس عليه ان يقضي ان يحب ذلك. لا يجب عليه ان يقبل. لان المتنفل امير نفسه - [00:11:29](#)

انشاء دم وان شاء انتهى. باستثناء الحج والعمرة اذا شرع المتنفل فيهما او في اعدام ما وجب عليه الاسلام لانه عمل يؤول الى مشقة والى بذل المال فربنا جل جلاله امر بالاتمام لمقاصد عظيمة من تكلم المقاصد حتى لا يبذر الانسان ولا يضيع وقته - [00:11:45](#)

حتى نتعود لما نشرع على شيء انت الان هنا في تركيا تريد ان تتعلم اللغة التركية لاجل دعوة الى الله وهذا مقصود حسن ثم تأتينا نقول لا انا تركت نقلت - [00:12:13](#)

لا اتعلم نقول لك لا ما دام قد تعبت وصنعت لا تضيع تعبك. وتبقى تسعى ما دام ان النية حسنة فربنا جل جلاله امر بإتمام الحج والعمرة حتى يكون الإنسان ما يبذل فيه شيء لا يدعه حتى يتمه - [00:12:26](#)

فقالوا هنا ان لم يكن عليه نذر اعتكاف او شيء اوجبه على نفسه وكان متطوعاً شف او شيء اوجبه على قد يكون ليس نذر قد يكون ميثاق انسان قال اعاهد الله - [00:12:43](#)

اني اصوم كل الاثنين والخميس. قال اذا عاهد ربه على هذا الشيء. فيجب عليه ان يفعل والندم لما الانسان لديه مسألة انت الان تبحث عن اقامة وهل حصلت على الاقامة ام بعد - [00:12:57](#)

مثلاً اذا قلت اللهم انا حصلت على اقامة لاصوم كل اثنين ما بقيت في هذا اليوم مثلاً طبعاً هذا النذر مكروه نذر الشرط ومكروه ليس بحسن. من باب الشكر لله - [00:13:11](#)

هذا هنا لما انت الان هنا وتقول الله ان حصلت هي الاقامة فسوف اصوم كل اثنين هذا نذر شرط باسم باب الشكر انت تشارك ربك لكن فرطاً انت ما في بالك انه - [00:13:24](#)

وراجعت وحصول لي على الاقامة من حصول الاقامة قلت ما دمت قد حصلت الاقامة فله علي ان اصل في الاثنين هذا النذر الطاعة وهذا هو المستحب ويجب عليك انك توفيه - [00:13:43](#)

تمام نزل هذا مصرفه كمصارف الزكاة لا تأكل منه لا انت ولا من تلزمك نفقته لكن نذر الطاعة لا يحق لك ان تأكل منه انت ومن تلزمه في نفقته قال وكان متطوعاً فخرج فليس عليه ان يقضي الا ان يحب ذلك - [00:13:55](#)

اختياراً منهم ولا يجب ذلك عليه وهو قول الشافعي. طبعاً هذا القول هو القول الصحيح لانه نصوص الشريعة جاءت تدل على هذا. اما فعله صلى الله عليه وسلم فالقاعدة الشرعية - [00:14:19](#)

مطلق الفعل لا يدل على الوجوب انما يدل على الاستحباب وقال الشافعي فكل عمل لك ان لا تدخل فيه فاذا دخلت فيه فخرجت منه فليس عليك ان تقضي الا الحج والعمرة. لماذا الا حج العمرة؟ لانه - [00:14:36](#)

ورد النص في الحج والعمرة واتموا الحج والعمرة لله نعم قال وفي الوادي عن ابي هريرة اي جاء هذا الحديث من حديث ابي هريرة بعض المعتكف يخرج لحاجته ام لا؟ عدنا شخص معتكف - [00:14:52](#)

تحصل له ان يغتسل هل يخرج للاغتسال ويعود ام لا فيأتيك الخبر الوارد في هذا قال حديس ابو مصعب المصحف المدني قراءة او مصحف المدني ويسمى بابي مصعب الزهري وكتابه قد طبل - [00:15:08](#)

بتحقيق الدكتور بشار عواد معروف محمود خليل المصري في مؤسسة الرسالة ثم طبع طبعة اخرى في دار التأصيل والان من يسألنا

عن نشرات افضل النشرات المتوفرة بين ايدي الناس هي نشرات دار التأصيل - [00:15:27](#)

افضل النشرات نعم رامي الموفق ولك هاي رواية ليست يعني الذين رافح ابن حذيفة رواية لمصعد الزهري عن مالك شوف قال قراءة يعني اخذه عنه قراءة وليس سماعا يعني كأن الترمذي قرأ على ابي مصعب او جلس في مجلس قرأ على هذه المصحف والترمذي باسماء - [00:15:46](#)

عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة الثلج تحملونه عني الترمذي قراءة ام زمان المفسدين؟ ايه وهذا مع السماع معاه دراية. نعم عن مالك ابن انس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف - [00:16:13](#)

ازنا الي رأسه فارجله اي امشطه وكان لا يدخل البيت الا لحاجة معناه انه يحق للانسان ان يدخل لحاجة الا لحاجة الانسان اي لحاجة من حوائج الانسان والحديث في صحيح الامام مسلم. وكذلك اخرج البخاري قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح - [00:16:38](#)
قال هكذا رواه غير واحد عن مالك عن ابن شهاب عن عروة وعمرو عن عائشة ورواه بعضهم عن مالك عن شهاب عن عروة عن عمرو عن عائشة عن عروة عن عمرو عن عائشة - [00:16:58](#)

واغلبهم رواهم كيف رواهم؟ عني شهاب العروة وعمرو عن عائشة قبل الصحيح عن عروة وعمرو عن عائشة قال هكذا هو الصواب. نعم حدثنا بذلك قتيبة قال حدثنا الليث ابن سعد عن ابن شهاب عن عروة وحمرة عن عاشق باي شيء استدلوا - [00:17:13](#)
استدل بمتابعة الليث بن سعد للامام مالك. ان ليث ابن سعد رواه عن ابن شهاب. ومالك يروح عن ابن شهاب واختلف اصحاب مالح بهذه فماذا لما نردح طبعا نرجح بالكثرة والاحفظ والالزم. واذا نرجح في المتابعة فالليل ايضا عن عن الزهري. عن عروة وعمرة - [00:17:33](#)

ليس عن عروة عن عمرو فهذا هو الذي جعل الترمذي يرجح هذا الترجيح لما ساق الحكم على الخبر وذكر الاختلاف وذكر الترجيح قال والعمل على هذا عند اهل العلم اي عند اهل العلم جميعا ان الانسان يخرج لحاجته - [00:17:54](#)
اذا اعتكف الرجل ان لا يخرج من اعتكافه الا لحادث الانسان واجتمعوا على هذا اي هذا محل اجماع انه يخرج لقضاء حاجته للغائط والبول ونحوها من الحاجات منها غسل لو فرض اراد الانسان ان يغسل حتى لو كان غسلا للتبريد - [00:18:14](#)
ثم اختلف اهل العلم طبعا في يوجد في باكستان بعض المساجد يعتكف فيها خمسون الفا ولذلك اللاعب في تلك البلدان لابد ان نسأل انفسنا ماذا قدمنا لهؤلاء حتى يسعى الانسان ان يعمل عمل يقدمه لخواصه المسلمين في البلاد البعيدة - [00:18:35](#)
فدرينا بلدة للبلدات بالقطب الشمالي فيها اربعة واربعون الف نسمة منهم ستة الاف مسلم يعني بفضل الله الاسلام قد وصل لجميع اصقاع الارض فالانسان لابد ان يسعى يكون له دور - [00:18:55](#)

وتولوا هنا ويقدم عطاء يوجد احد اشخاص اخونا ابو عمر عبد العليم المصري له منظومات بالحديث وله منظومات في يعني شاعر قوي وخطيب مفوه وصوته في غاية الجمال ومخارج الحروف والصفات تخرج من فيه ولها مهابة - [00:19:13](#)
فمثل هذا الانسان يجب عليه ان يأتي الى بعض الكتب حتى لو لا يشرب فقط يسجلها بصوته ويجعلها ارثا وينوي بها لهؤلاء المسلمين الذين يجدون مشقة في القراءة ومشقة في الاستماع مشقة - [00:19:42](#)
بالفهم ويجعلها وهو ينتفع حالا لما يقرأ ويؤجر عليها وتبقى من الكلمة الطيبة التي ينتفع بها. فلعله يفعل ونحن نؤجر في نصيحتنا وايضا غيره ممن رزقه الله تعالى قوة في هذا ان يفعل هذا - [00:19:57](#)

لان الانسان لا بد ان يترك اثرا في هذه الدنيا الفانية وهذا مما ينفع الانسان في حياته ومما ينفعه في قبره. والقاعدة ليس الحريص الذي يحرص ان يملا وقته بالطاعات - [00:20:20](#)
بل ان الحريص الذي يحرص ان لا تنقطع حسناته عند وفاته ثم اختلف اهل العلم في عبادة المريض وشهود الجمعة والجنائز للمعتصم فرأى بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم - [00:20:35](#)
ان يعود المريض ويشيع الجنائز طبعا يقال الجنائز ويقال الجنائز وبعضهم يفرق بينهما والصواب ان الجنائز والجنائز كلاهما بمعنى

ويشهد الجمعة اذا اشترط ذلك وهو قول سفیان الثوري وابن المبارك - [00:20:54](#)

وقال بعضهم ليس له ان يفعل شيئاً من هذا. ورأوا للمعتكف اذا كان في مصر يجمع فيه يجمع معناه انه يصلى فيه صلاة الجمعة ان لا يعتكف الا في مسجد الجامع يعني مسجد جامع فيه جمعة - [00:21:13](#)

وليس انه في مسجد ليس فيه جمعة نعم شفت الا تترك هنا يفرقون مسجد تطلق عليه يا جماعة وجامع الذي فيه جمعة لانهم كرهوا الخروج لهم المعتكفه الى الجمعة ولم يروا له ان يترك الجمعة. هذا منعه قالوا معتكف يعني حبس النفس يخلص لا يخرج -

[00:21:30](#)

ما دام انه لا يخرج لا يأتي يفعل المندوب ويترك الواجب اللي هو الجمعة. فكيف له ان يحتفل فيه مسجد ليس فيه جمعة فقالوا لا يعتكف الا في مسجد الجامع حتى لا يحتاج ان يخرج من معتكفيه بغير قضاء حاجة الانسان - [00:21:54](#)

لان خروجه بغير حاجة الانسان قطعاً عنده من الاعتكاف وهو قول مالك والشافعي وقال احمد لا يعود المريض ولا يتبع الجنازة على حديث عائشة وقال اسحاق ان اشترط ذلك فله ان يتبع الجنازة ويعود - [00:22:16](#)

يروى في قلبه نوى الاعتكاف وانه اذا حصل الجنازة يتبعه واذا حصل مريض يعوده طبعاً الذي يقول هذا ويشترط هذا هو الشخص الحريص الذي يحرص ان لا يفوته شيء من الثواب - [00:22:34](#)

بعض ما جاء في قيام شهر رمضان وهذا من مواسم الخيرات التي ينبغي على الانسان ان لا يضيعها حدثنا الناس قال حدثنا محمد ابن الفضل قال محمد ابن الفضل السيناني - [00:22:51](#)

سيمر عندنا في الجامع في العلل انا تفهمت موسم من فضلك هذا محمد بن فضيل حدثنا بالسرقه حدثنا محمد بن الفضيل عن داوود ابن ابي هند عن الوليد ابن عبد الرحمن الجرشي عن جبير ابن نفير - [00:23:06](#)

عن ابي ذر قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصلي بنا حتى بقي سبع من الشهر فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ثم لم يقم بنا في السادسة وقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل اي نصفه - [00:23:25](#)

فقلنا له يا رسول الله لو نفلتنا بقبية ليلتنا هذه وهذا يدل على حفظ الصحابة على العبادة وعلى التطوع وعلى القيام فقال انه من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة. يعني يحرص الانسان لما يأتي التراويح لا يخرج حتى ينتهي الامام - [00:23:46](#)

ثم لم يصلي بنا حتى بقي ثلاث من الشهر وصلى بنا في الثالثة ودعا اهله ونساءه اذا دعاهم الى الطاعة والعبادة وهكذا يحرص الانسان ان يقي اهله من السيئات قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة - [00:24:07](#)

فقام منها حتى تخوفنا حتى تخوفنا الفلاح. الفلاح اللي هو بالسحور والعرب تطلق على الشيء الحسن بالفلاح قلت له وما نعم شوف هنا وما الفلاح جملة صحيحة لكن بعضهم يضيف - [00:24:29](#)

بل هو قل وما هو الفلاح؟ هذا خطأ. ان نأتي بضمير الفصل بين المبتدأ والخبر اذا كان مبتدأ محناً بالف ولام ماشي يعني هنا لو قلنا وما هو الفلاح خطأ - [00:24:48](#)

لان الفلاح محلل الف لام لا تأتي بضمير الفصل اذا كان هذا يعني احد المسنين محلل الف واللام نعم قال السحور سحور ام السحور لحومه عملية السحور وليس السحور اللي هو - [00:25:09](#)

الطعام نعم عملية سحور هذا حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم في قيام رمضان فرأى بعضهم ان يصلي احدى واربعين ركعة مع الوتر وهو قول اهل المدينة والعمل على هذا عندهم بالمدينة - [00:25:29](#)

اذا هذا قول لاهل المدينة قديم والعمل جار عليه في زمن الترمذي واكثر اهل العلم على ما روي عن عمر وعلي وغيرهما من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عشرين ركعة - [00:25:45](#)

وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي وقال الشافعي وهكذا ادركت ببلدنا بمكة يصلون عشرين ركعة وقال احمد روي في هذا الوان ولم يقضي فيه بشيء. ان الامر وافر وقال اسحاق بنختر احدى واربعين ركعة على ما روي عن ابي ابن كعب - [00:25:58](#)

واختار ابن مبارك واحمد واسحاق الصلاة مع الامام في شهر رمضان يصلي مع الامام لا يصلي في بيته واختار الشافعي ان يصلي

00:26:22 - الرجل وحده اذا كان قارئاً حتى هو يقرأ -

وربنا جل جلاله ما اريد لشيء ما اذجنا لنبينا تغنى بالقرآن هكذا اختار الشافعي اذا كان قارئ وفي الباب عن عائشة والنعمان ابن بشير

وابن عباس هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد - 00:26:34

- 00:26:55